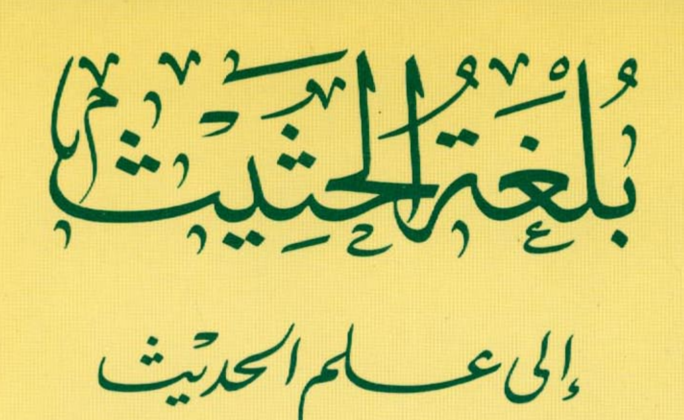


إلى علم الحديث



تصنيف

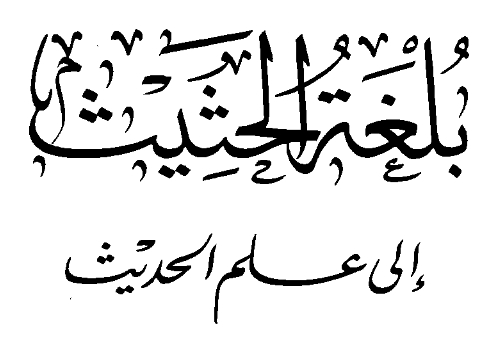
الإمام العلامة جمال الدين أبي المحاسن
يوسف بن حسن بن أحمد
ابن حسن بن عبد الهادي المقدسي الحنبلي
المعروف بابن المبرد

٨٤٠ - ٩٠٩هـ

تحقيق

صلاح بن عايض الشلاحي

دار ابن حزم



تصنيف

الإمام العلامة جمال الدين أبي المحاسن
يوسف بن حسن بن أحمد
ابن حسن بن عبد الهادي المقدسي الحنبلي
المعروف بابن المبرد
٨٤٠ - ٩٠٩هـ

تحقيق

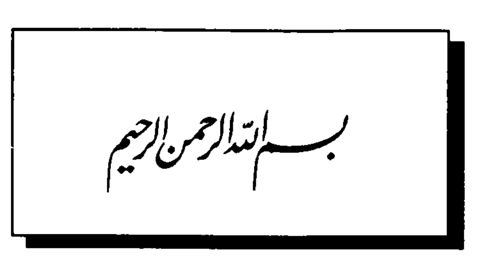
صلاح بن عايض الشلاحي

دار ابن حزم

الطبعة الأولى
١٤١٦هـ - ١٩٩٥م

دار ابن حزم للطباعة والنشر والتوزيع
بيروت - لبنان - ص.ب: ١٤/٦٣٦٦ - تلفون: ٨٣١٣٣١

بسم الله الرحمن الرحيم



إنّ الحمد لله نحمده ونستعينه ونستغفره، ونعوذ بالله من شرور أنفسنا وسيئات أعمالنا، من يهدِ الله فلا مضلّ له، ومن يضلل فلا هاديَ له. وأشهد أنّ لا إلهَ إلاّ الله وحده لا شريك له، وأشهد أنّ محمداً عبده ورسوله، صلّىٰ الله عليه وعلىٰ آله وصحبه وسلّم.

أمّا بعد:

فهذا أخي القارىء كتاب «بلغة الحثيث إلىٰ علم الحديث» مختصر مفيد، صنَّفه أحد علماء القرن التاسع عشر المشهورين، أقدمه لك رجاء الانتفاع به والاستفادة منه.

وأجد لزاماً عليّ أن أقوم بواجب الشكر للقائمين علىٰ مركز المخطوطات والتراث والوثائق بالكويت، وعلىٰ رأسهم مديره الشيخ الفاضل محمد بن إبراهيم الشيباني، وذلك لتعاونهم البنَّاء مع طلبة العلم، وتسخير جميع

الجهود المتاحة لتوفير ما يحتاجه الباحثون من الاطلاع على صور المخطوطات، والمرونة في السماح بالتصوير، فجزاهم الله خيراً على ذلك وجعله في موازين أعمالهم.

والله أسأل أن يتقبَّل عملي هذا، ويجعله خالصاً لوجهه الكريم، ولا يجعل لأحد فيه شيئاً. وآخر دعوانا أن الحمد لله ربِّ العالمين.

كتبه صلاح بن عايض الشلاحي

في الثالث والعشرين من شوال سنة ١٤١٥هـ

بمدينة الأندلس بدولة الكويت

التعريف بالمصنف

اسمه ونسبه:

هو أبو المحاسن جمال الدين يوسف بن حسن بن أحمد بن حسن بن أحمد بن عبد الهادي المقدسي الحنبلي، ينتهي نسبه إلىٰ سالم بن عبد الله بن عمر بن الخطاب، فهو قرشي عدوي عمري.

واشتهر بـ «ابن المَبْرِد» وهو لقب جدّه أحمد.

مولده:

ولد سنة أربعين وثمان مئة ـ علىٰ الصحيح ـ بصالحية دمشق.

طلبه للعلم:

طلب العلم صغيراً في بلده، حيث كانت الصالحية في ذلك الوقت تزخر بالعلماء خاصة فقهاء الحنابلة، كما أنّ

لنشأته في محيط أسرته المشهورة بالعلم أثر كبير في تكوينه العلمي.

أما رحلاته فهي قليلة، ولم يرحل إلاّ إلىٰ «بعلبك» للقراءة علىٰ علمائها. وذكر السخاوي أنّه حجّ سنة ٨٩٨هـ.

شيوخه:

تتلمذ العلاّمة ابن عبد الهادي علىٰ العديد من شيوخ عصره، من أبرزهم: علي بن سليمان بن أحمد علاء الدين المرداوي الحنبلي صاحب الإنصاف والتنقيح المشبع، وأبي بكر بن زيد بن أبي بكر تقي الدين الجراعي الحنبلي، وصفي الدين محمد بن عبد الله الحنبلي، وزين الدين عبد الرحمن بن إبراهيم بن يوسف بن الحبال الحنبلي، وتقي الدين أبي بكر بن إبراهيم بن يوسف ابن قندس البعلي الحنبلي وغيرهم.

وأجازه شيخ الإسلام ابن حجر العسقلاني، والشيخ المحدث قاسم بن قطلوبغا الحنفي المصري.

مكانته العلمية وثناء العلماء عليه:

كان لابن عبد الهادي مكانة علمية بارزة في عصره، فقد كان إماماً في الفقه والحديث والأصول، أثنىٰ عليه علماء عصره ومَنْ بعدهم من الذين ترجموا له.

قال تلميذه ابن طولون: «الشيخ الإمام علم الأعلام المحدِّث الرُحلة العلاّمة الفهامة العالم العامل المنتقي الفاضل..».

وقال ابن العماد: «كان إماماً علاّمة، يغلب عليه الحديث والفقه، ويشارك في النحو والتصريف ـ درّس وأفتىٰ».

وقال ابن الغزي العامري: «الشيخ الإمام العلاّمة الهمام نخبة المحدثين عمدة الحفاظ المسندين بقية السلف، قدوة الخلف، كان جبلاً من جبال العلم، وفرداً من أفراد العالم، عديم النظير في التحرير والتقرير».

آثاره العلمية:

كان ابن عبد الهادي من المكثرين من التصنيف، ألّف في الفقه والحديث والأصلين واللغة والتاريخ والطب وغيرها من مختلف فنون العلم.

قال ابن طولون: «وأقبل علىٰ التصنيف في عدّة فنون حتىٰ بلغت أسماؤها مجلداً رتبها علىٰ حروف المعجم، وكان الغالب عليه فن الحديث».

وقال ابن الغزي العامري: «وله من التصانيف ما يزيد علىٰ أربع مئة».

وقال ابن العماد: «وله مؤلفات كثيرة».

تلاميذه:

من أبرز تلاميذه الآخذين عنه: شمس الدين محمد بن علي بن أحمد بن طولون الدمشقي الحنفي، وأحمد بن محمد المرداوي المعروف بابن الديوان، وأحمد بن يحيىٰ بن عطوة النجدي، ونجم الدين بن حسن الماتاني الحنبلي وغيرهم.

وفاته:

توفي رحمه الله يوم الإثنين السادس عشر من شهر محرم الحرام سنة **٩٠٩**هـ في دمشق، ودفن بسفح قاسيون، وكانت جنازته مشهودة.

* مصادر ترجمته مستقاة من مقدّمة تحقيق الدر النقي ودفع الملامة في استخراج أحكام العمامة للمصنف.

وصف النسخة
المعتمدة في التحقيق

اعتَمَدْتُّ في تحقيق الكتاب علىٰ نسخة فريدة ـ فيما علمت ـ محفوظة في مكتبة في برلين بألمانيا تحت رقم (We 1708) حصلت علىٰ صورتها من مركز المخطوطات والتراث والوثائق بالكويت تحت رقم (١٢١٤٣/ ٥).

ويقع كتابنا هذا ضمن مجموع كله من مصنفات ابن عبد الهادي، ويشغل كتابنا الورقات من ٥٤ إلىٰ ٥٩، والمجموع كله بخط المصنف.

منهج تحقيق الكتاب

١ ـ نسخت النص من المصورة، ثم قابلته لتلافي الخطأ والسهو.

٢ ـ علقت علىٰ بعض المواضع من الكتاب.

٣ ـ وضعت عناوين لمباحث الكتاب جعلتها بين معقوفين [ ] تيسيراً للقارىء.

٤ ـ صنعت ترجمة يسيرة للمصنف.

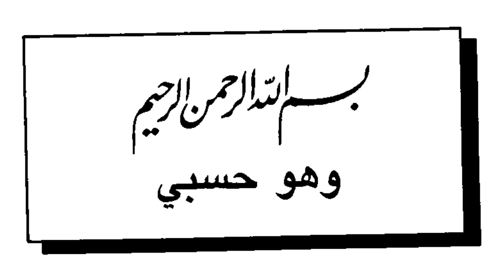
٥ ـ صنعت فهرساً لمواضيع الكتاب.

وأسأل الله العظيم أن يتقبل مني هذا العمل وينفع به.

وصلّىٰ الله علىٰ نبيّنا محمد وعلىٰ آله وصحبه وسلم.

الورقة الأولى من المخطوط

الورقة الأخيرة من المخطوط



قال يوسف بن حسن بن عبد الهادي:

الحمدُ لله ربِّ العالمين، وصلّىٰ الله علىٰ سيدنا محمد خاتم النبيّين وسيد المرسلين، وعلىٰ آله وصحبه أجمعين، وبعد.

فهذا مختصر في علم الحديث اختصرته حسب الإمكان ليسهل علىٰ الشارع ويقرب فهمه للمسارع، والله حسبنا ونعمَ الوكيل، فنقول وبالله التوفيق:

[معرفة الصحيح من الحديث]:

أهل هذا العلم قسموه إلىٰ صحيح وضعيف وحسن.

فالصحيح: ما اتصل سنده وعدلت نقلته.

واختلفوا في اشتراط ضبط الراوي له، وسلامة الحديث

من الشذوذ والعلة فيه[1].

والمراد بالعلة هي القادحة.

والمراد بالحديث الصحيح والضعيف في الظاهر لا من باب القطع.

واختلفوا في الأسانيد الصحيحة هل فيها ما هو أصح أم لا؟.

وعلىٰ قولنا فيها ذلك، اختلفوا في الأصح منها.

وأرفع الصحيح ما رواه البخاري ومسلم، ثم ما رواه البخاري، ثم مسلم، ثم شرطهما.

[معرفة الحسن من الحديث]:

والحديث الحسن هو: ما عرف مخرجه واشتهر رجاله، وهو الذي يقبله العلماء ويستعمله الفقهاء، ولم يبلغ درجة الصحيح.

وقال بعضهم: لا فرق بين الحسن والصحيح.

---

(١) لكن ابن الصلاح قال بعد ذكره تعريف الحديث الصحيح (ص١٣): فهذا هو الحديث الذي يحكم له بالصحة بلا خلاف بين أهل الحديث.

والظاهر والله أعلم أنّه من جملة الصحيح لكن هو في الرتبة الدنيا من الصحيح.

وقال ابن الصلاح أنه أمعن النظر فيه فاتضح له أنّه قسمان: من لا يخلو رجال إسناده من مستور لم تتحقّق أهليته، غير أنه ليس مغفلاً كثير الخطأ، ولا متهم بالكذب.

والثاني أن يكون رجاله من المشهورين بالصدق والأمانة، ولا يبلغوا درجة رجال الصحيح[1].

وما قلنا أولىٰ لأن الترمذي كثيراً يقول حديث حسن صحيح وقد استشكل ذلك منه بعضهم.

ولا يشترط في الحسن عندهم ثقة رجاله، بل إذا لم يكن متهماً بالكذب كان حسناً.

وغير الثقة أعم من أن يكون ثقة أو مستوراً، والمستور غير مقبول علىٰ الأصح.

[معرفة الضعيف من الحديث]:

والحديث الضعيف هو ما لم يبلغ رتبة الصحيح والحسن.

---

(١) علوم الحديث (ص٣١ ـ ٣٢) بتصرف.

[أقسام الحديث]:

ثم هذه الثلاثة أقسام تحت كل منهما أقسام من علوم الحديث، وقد يشترك العلم بينهم، فمن ذلك:

[المرفوع]:

المرفوع: وهو ما أضيف إلىٰ النبيّ ﷺ قولاً أو فعلاً، سواء أضافه صحابي أو تابعي أو من بعدهما، سواء اتصل سنده أو لا[١].

فعليه يدخل فيه المتصل والمرسل والمنقطع والمعضل.

وقيل هو ما أخبر فيه الصحابي عند قول الرسول ﷺ أو فعله[٢].

وعليه لا تدخل مراسيل التابعين ومن بعدهم.

[المسند]:

والمسند: وهو ما رفع إلىٰ النبيّ ﷺ خاصة، وقد

---

(١) علوم الحديث (ص٤٥). الباعث الحثيث (١/١٤٦) والمقنع (١/١١٣).

(٢) هذا تعريف أبي بكر الخطيب البغدادي للمرفوع. انظر الكفاية (ص٢١).

يكون متصلاً، وقد يكون منقطعاً[1].

وقيل هو الذي اتصل إسناده من راوية إلىٰ منتهاه[2] وهو أصح.

قال ابن الصلاح: وأكثر ما يستعمل سماعاً عن الرسول ﷺ.

[المتصل]:

والمتصل والموصول: هو ما اتصل إسناده إلىٰ النبيّ ﷺ أو إلىٰ واحد من الصحابة[3].

---

(١) حكاه أبو عمر ابن عبد البر في كتابه التمهيد (١/ ٢١ ـ ٢٢).

(٢) حكاه الخطيب في الكفاية (ص٢١).

هناك قول ثالث في تعريف المسند وهو ما اتصل إسناده إلى رسول الله ﷺ. اختاره الحاكم في كتابه معرفة علوم الحديث (ص١٧)، ورجحه ابن دقيق العيد في الاقتراح (ص١٧)، وصرح به المحب الطبري كما في المقنع لابن الملقن (١/ ١١٠).

قال الحافظ ابن حجر في النكت (١/ ٥٠٧): والذي يظهر لي بالاستقراء من كلام أئمة الحديث وتصرفهم أن المسند عندهم ما أضافه من سمع النبي ﷺ إليه بسند ظاهره الاتصال.

قال العلامة أحمد شاكر في شرح ألفية السيوطي (ص٢١) بعد تصويبه لتعريف الحاكم للمسند: وهو الذي ارتضاه أكثر العلماء بالحديث، وعليه عملهم في كتبهم.

قال الدكتور نور الدين عتر في تعليقِهِ على الإرشاد للنووي (ص٧٤): الجمهور على قول الحاكم.

(٣) علوم الحديث (ص٤٤) المقنع (١/ ١١٢) الباعث (١/ ١٤٥).

[الموقوف]:

والموقوف: ما قصرته بواحد من الصحابة قولاً له أو فعلاً أو نحوهما، ولم يتجاوز به إلىٰ الرسول ﷺ سواء اتصل إسناده إليه أو لا[1].

[المقطوع]:

والمقطوع هو: الموقوفات علىٰ التابعين من قولهم وفعلهم[2].

وعبر بعضهم بالمقطوع عن المنقطع[3].

وقول الصحابي من السنّة أو أُمِرْنَا حكمه الرفع، ولو بعد النبيّ ﷺ بزمنٍ علىٰ الأصح. وقول الصحابي كنا نرىٰ كذا، أو نفعل كذا، أو نقول كذا، ونحوه، إنّ قيده بعصر الرسول ﷺ فمرفوع علىٰ الأصح، وإن لم يقيده فليس بمرفوع علىٰ الأصح.

وقولهم عن الصحابي يرفع الحديث، أو يبلغ به، أو ينميه، حكمه حكم المرفوع صريحاً.

[المرسل]:

والمرسل: ما رفعه التابعي إلىٰ الرسول ﷺ سواء كان

---

(١) علوم الحديث (ص٤٦) المقنع (١/ ١١٤) الباعث (١/ ١٤٧).

(٢) علوم الحديث (ص٤٧) المقنع (١/ ١١٦) الباعث (١/ ١٤٩).

(٣) كالإمامين الشافعي والطبراني. علوم الحديث (ص٤٧).

من كبارهم وصغارهم على الأصح.

وهل يحتج به؟ قولان[1].

[المنقطع]:

والمنقطع: ما سقط منه راوٍ غير الصحابي، وقيل قبل التابعي.

وإن سقط منه أكثر من واحد سمي معضلاً، ويسمى أيضاً منقطعاً.

واختلفوا هل هو كالمرسل؟ على قولين[2].

[المعنعن]:

والمعنعن: ما روي بعن من غير بيان التحديث والإخبار والسماع.

واختلفوا في الإسناد المعنعن، والصحيح أنّه من قبيل

---

(١) علوم الحديث (ص٥١) المقنع (١/ ١٢٩) الباعث (١/ ١٥٣ - ١٥٤).

(٢) قال ابن الصلاح (ص٥٤ ـ ٥٥): وما ذكرناه من سقوط الاحتجاج بالمرسل والحكم بضعفه هو المذهب الذي استقر عليه آراء جماهير حفاظ الحديث ونقاد الأثر وتداولوه في تصانيفهم.

(٣) قال ابن الصلاح (ص٥٨): ومنها أن المنقطع مثل المرسل وكلاهما شاملان لكل ما لا يتصل إسناده وهذا المذهب أقرب.

الإسناد المتصل، بشرط سلامة الراوي من التدليس، وملاقاته لمن روىٰ عنه[1].

وإذا اختلف الثقات في حديث فرواه بعضهم متصلاً وبعضهم مرسلاً، فهل الحكم لمن وصل؟ أو لمن أرسل؟ أو للأكثر؟ أو للأحفظ؟ أقوال[2].

[التدليس]:

والتدليس منه تدليس الإسناد: كإسقاط اسم شيخه، والارتقاء إلىٰ من فوقه بلفظ موهم أنه سمع منه، وهو قد عاصره أو لقيه ولم يسمع منه، أو سمع غير ذلك الحديث.

واختلفوا في ردّ حديث من دلس هذا التدليس.

ودون هذا التدليس للشيوخ: وهو أن يصف المُدَلِّس شيخه الذي سمع منه الحديث بوصف لا يُعْرَف به: من اسم، وكنية، أو نَسَبَهُ إلىٰ قبيلة، أو بلد، أو ضيعة ونحو ذلك، كي يوعر الطريق إلىٰ معرفته.

ويختلف الحال في كراهة هذا القسم باختلاف القصد الحامل عليه.

---

(١) علوم الحديث (ص٦١) المقنع (١/ ١٤٨) الباعث (١/ ١٦٨).

(٢) علوم الحديث (ص٧١ ـ ٧٢) المقنع (١/ ١٥١ ـ ١٥٢) الباعث (١/ ١٧١ ـ ١٧٢).

وتدليس التسوية: وهو أن يروىٰ حديثاً عن شيخ ثقة، وذلك الثقة يرويه عن ضعيف عن ثقة، فيأتي المُدَلِّس الذي سمع الحديث من الثقة الأول، فيسقط الضعيف الذي في السند، ويجعل الحديث عن شيخه الثقة عن الثقة الثاني بلفظٍ محتمل.

وهذا أشر أقسام التدليس.

[الشاذ]:

والشاذ: ما خالف الثقة فيه الناس.

[المنكر]:

والمنكر: الحديث الذي انفرد به الرجل، ولا يعرف متنه من غير روايته، لا من الوجه الذي رواه منه، ولا من وجهٍ آخر.

[الاعتبار والمتابعات والشواهد]:

والاعتبار: عند أهل هذا الشأن: أن يأتي إلىٰ حديث لبعض الرواة فيعتبره بروايات غيره من الرواة، يسبر طرق الحديث ليعرف هل شاركه فيه راوٍ غيره فرواه عن شيخه أم لا. فإن يكن شاركه أجِد ممن يعتبر بحديثه ـ أي يصلح أن يخرج حديثه للاعتبار به والاستشهاد به ـ فَسَمِّ حديث هذا

الراوي الذي شاركه تابعاً، وإن لم تجد أحداً تابعه عليه عن شيخه، فانظر هل تابع أحدٌ شيخ شيخه فرواه متابعاً له أم لا. فإن وجدت أحداً تابع شيخ شيخه عليه فرواه كما رواه، فَسَمِّهِ أيضاً تابعاً ـ وقد يسمونه شاهداً ـ وإن لم تجد فافعل ذلك فيمن فوقه إلىٰ آخر الإسناد حتىٰ في الصحابة. فكل من وجد له متابع فَسَمِّهِ تابعاً ـ وقد يسمونه شاهداً ـ فإن لم تجد لأحد ممن فوقه متابعاً عليه، فانظر هل أتىٰ بمعناه حديثٌ آخر في الباب؟ أم لا. فإن أتىٰ بمعناه حديثٌ آخر فسمّ ذلك الحديث شاهداً. وإن لم تجد حديثاً آخر يؤدى معناه، فقد عدمت المتابعات والشواهد، فالحديث إذن فرد[1].

[زيادة الثقات وحكمها]:

والزيادة من الثقة مقبولة سواء تعلق بها حكم أولا، وسواء غيرت الحكم أو لا، وسواء أوجبت نقصاً منه أو لا، ولو انفرد بها.

وقيل لا تُقْبَل، وقيل إن أفادت نقصاً.

وقيل لا تقبل إلاّ إذا أفادت حكماً.

---

(١) علوم الحديث (ص٨٢ ـ ٨٥) المقنع (١/١٨٧ ـ ١٩٠) الباعث (١/١٨٤ ـ ١٨٨).

وقيل تقبل في اللفظ دون المعنىٰ.

وقال بعضهم تقبل إن لم يتحد المجلس، فإن اتحد فهل يقدم الأكثر أو الأحفظ؟ فيه خلاف[1].

[الآحاد والمتواتر]:

والحديث متواتر وآحاد.

فالمتواتر: ما رواه جماعةٌ يمتنع تواطئهم علىٰ الكذب، وهو يفيد العلم ضرورة. واختلفوا في حصرهم في عدد، والصحيح أنه لا يمكن حصرهم، بل بما حصل العلم عندهم.

والثاني حصرهم قيل في سبعين، وقيل في عشرين، وقيل في اثني عشر، وقيل في أربعة وقيل في اثنين، وقيل غير ذلك.

والآحاد: ما ليس متواتراً.

والفرد منه: ما انفرد به واحد عن كل أحد ـ وهو الشاذ السابق.

وفرد بكونه لم يروه إلا واحد من أهل بلد، أو لم

---

(١) علوم الحديث (ص٨٥ ـ ٨٨) المقنع (١/ ١٩١ ـ ٢٠٨) الباعث (١/ ١٩٠ ـ ١٩٥).

يروه إلا أهل بلد، أو لم يروه عن فلان إلا فلان ونحو ذلك.

[الحديث المُعَلَّل]:

والمعلل ـ وقال بعضهم معلول، وردّ هذه العبارة عليه الأكثر، وبعضهم قال المُعَلّ ـ: وهو ما فيه علة، وقد تكون في السند، وقد تقدح في صحة المتن وقد لا.

وعلة قد تكون خفية وقد تكون ظاهرة.

واختلفوا في النسخ هل هو علّة؟

[الحديث المضطرب]:

والمضطرب: ما اختلف راويه فيه، فرواه مرة علىٰ وجه ومرة علىٰ وجه آخر.

وقد يختلف فيه أكثر من راوٍ واحد، فيرويه كل واحد علىٰ وجه.

والاضطراب تارةً يكون في المتن وتارةً يكون في السند.

وشرط الاضطراب أن لا تترجح أي الروايات علىٰ الأخرىٰ، فإن ترجحت بزيادة عددٍ أو حفظ أو نحو ذلك فالحكم لها.

[المدرج في الحديث]:

والمدرج: ما زاد بعض الرواة فيه من غير فصل.

وقد يكون في آخره وقد يكون في أوله وقد يكون في وسطه.

[الموضوع]:

والموضوع: ما كذب على الرسول ﷺ.

والواضعون أقسام، ويعلم ذلك بإقرارهم أو بما قام مقامه.

[الحديث المقلوب]:

والمقلوب منه: ما اشتهر براوٍ فيجعل مكانه راوٍ آخر في طبقته ليصير غريباً، مرغوباً فيه.

ومنه أن يؤخذ إسناد فيجعل على متنٍ آخر، ويؤخذ متن فيجعل بإسناد.

وإذا وجدت حديثاً بإسنادٍ ضعيف، فلك أن تقول هذا ضعيف وتعني الإسناد، وليس لك أن تعني ضعفه مطلقاً.

وما أريد نقله من الضعيف أو المشكوك فيه فلا يمكن بصيغة الجزم نحو قال وفعل، بل بصيغة التمريض نحو قيل وروى وورد وجاء ونحوه.

ولا يجوز ذكر الموضوع إلا مع البيان أي نوع كان.

وغير الموضوع جوَّزوا التساهل في روايته من غير بيان، إذا كان في غير الأحكام والعقائد، بل في الترغيب والترهيب وفضائل الأعمال.

[صفة من تُقْبل روايته ومن تُرَد]:

والمقبول الخبر: هو العدل الضابط، وأن يكونِ مسلماً، ذا عقل، قد بلغ الحلمِ، سليم العقل من فسقٍ أو خرم مروءة، وأن لا يكون مغفلاً.

وفي قبول خبر الصبي المميز خلاف.

ومن عدّله اثنان فعدل، ويكتفى فيها بالواحد، وتثبت بالاستفاضة والشهرة.

ولا يقبل الجرح والتعديل إلا بذكر سببه، وقيل يقبل من غير ذكره، وقيل يجب بيان سبب الجرح دون التعديل وهو الصحيح، وقيل عكسه[1].

ولا يقبل الجرح والتعديل إلا مفسراً، والجرح مقدم، وقيل التعديل إن كثرت رجاله، وقيل بالتعارض وعدم

---

(١) علوم الحديث (ص١٠٦) المقنع (١/٢٤٨ ـ ٢٥١) الباعث (١/ ٢٨٥ ـ ٢٨٦).

الترجيح[1].

والتعديل المبهم من غير تسمية المُعَدَّل نحو حدثني الثقة، من غير أن يسميه لا تكفى، وقيل بلى[2].

والمجهول علىٰ ثلاثة أقسام: مجهول العين ومجهول الحال ظاهراً وباطناً، ومجهول الحال باطناً.

وفي قبول الأقسام الثلاثة خلاف، والصحيح في القسمين الأولين عدم القبول[3].

والمبتدع إن كفر رد خبره، وإن لم يكفر فقيل ترد روايته مطلقاً.

---

(١) إذا اجتمع في راوٍ جرح وتعديل، فالجرح مقدم إذا كان مفسراً. انظر علوم الحديث (ص١٠٩) الباعث (١/ ٢٨٩).

(٢) الصحيح أن قول الراوي حدثني الثقة لا يكون توثيقاً له، حتى وإن كان الراوي ممن عرف أنه لا يروي إلا عن ثقة، لأنه قد يكون ثقة عنده ضعيف عند غيره.
انظر علوم الحديث (ص١١٠ ـ ١١١) الباعث (١/ ٢٩٠) المقنع (١/ ٢٥٤).

(٣) علوم الحديث (ص١١١ ـ ١١٣) المقنع (١/ ٢٥٦ ـ ٢٥٧) الباعث (١/ ٢٩٢ ـ ٢٩٣).
وقبول رواية المستور ـ وهو مجهول الحال باطناً ـ قال به بعض أئمة الشافعية، والصواب قبول روايته في الشواهد والمتابعات لا في الأصول.

وقيل لا إِنْ لم يستحل الكذب لنصرة مذهبه.

وقيل يرد إن كانت بدعته داعية وإلا فلا.

ومَنْ تعمَّد الكذب في حديث الرسول ﷺ ردّ خبره مطلقاً وإن تاب.

وإن روىٰ ثقة عن ثقة حديثاً وكذبه فيه، فقد تعارضا، ويرد ما جحده الأصل. وإن لم يكذبه وقال لا أعرفه قُبِل.

وفي قبول رواية من أخذ أجرة علىٰ التحديث خلاف[1].

ويرد خبر من عرف بالتساهل في السماع والتحمل، كمن ينام هو أو شيخه في حالة السماع، أو يؤدى من أصل غير صحيح، أو يغلط ولا يرجع ونحو ذلك.

وأسقطوا غالب هذه الشروط في هذا الزمن لعسرها.

والتعديل مراتب: أعلاه إعادة لفظه كقولهم: ثقة ثقة، أو ثبت، أو لفظين: كقولهم ثقة ثبت، أو ثقة متقن، ثم قولهم ثقة أو ثبت أو متقن أو حجة من غير إعادة.

---

(١) علوم الحديث (ص١١٨ ـ ١١٩) المقنع (١/٢٧٩) الباعث (١/٣١٦).

ثم قولهم ليس به بأس، أو لا بأس به، أو صدوق، أو مأمون.

ثم قولهم محله الصدق، أو اروِ عنه، أو هو شيخ، أو وسط، أو صالح الحديث، أو مقارب الحديث[1].

والجرح مراتب: أسوأها كذاب، أو يكذب، أو يضع الحديث، أو وضاع، أو دجال.

ثم هو متهم بالكذب، أو الوضع، وساقط، أو هالك، أو ذاهب، أو متروك، أو تركوه، أو فيه نظر أو سكتوا عنه، ونحو ذلك.

ثم ردوا حديثه، أو رُدَّ، أو مردود، أو ضعيف جداً، أو واهٍ، أو مطروح حديثه، أو مطرح، أو ارمِ به، أو ليس بشيء، أو لا شيء، ولا يساوي شيئاً.

ثم هو ضعيف، أو منكر الحديث، أو مضطرب الحديث، أو ضعفوه، أو لا يحتج به.

ثم فيه مقال، أو فيه ضعف، أو في حديثه ضعف، وفلان تعرف وتنكر، وفلان ليس بذاك، أو بذلك القوي،

---

(١) علوم الحديث (ص١٢١ ـ ١٢٤) المقنع (١/ ٢٨٢ ـ ٢٨٥) الباعث (١/ ٣١٧ ـ ٣٢٢).

أو ليس بالمتين، أو ليس بالقوي، أو ليس بحجة، أو ليس بعمدة، أو ليس بالمرضي، وفيه خلاف، وطعنوا فيه، ومطعون فيه، وسيء الحفظ، وليّن، وليّن الحديث، أو فيه لِين، أو تكلموا فيه[1].

[كيفية سماع الحديث وتحمله وصفة ضبطه]:

ومن تحمل قبل إسلامه، وقبل بلوغه، وروىٰ مسلماً بالغاً قُبِلَ.

وقيل لا يصح التحمل إلا من مميز.

والتحمل علىٰ أقسام: أعلاه السماع. وأعلىٰ السماع قراءة الشيخ فيقول في ذلك: سمعتُ وأخبرنا، وأنبأنا.

وقيل أعلاها سمعت، ثم حدثنا وحدثني، ثم أخبرنا وأخبرني، ثم أنبأنا ونبأنا.

وقال لنا ونحوها كحدثنا، والغالب استعمالها في المذاكرة.

ثم القراءة علىٰ الشيخ. وقيل هذا أعلىٰ من قراءة الشيخ، وقيل مثلها.

---

(١) علوم الحديث (ص١٢٥ ـ ١٢٦) المقنع (١/٢٨٦ ـ ٢٨٧).

ويقول فيها، قرأتُ، وقرئ وأنا أسمع. وله أن يقول: سمعت وحدّثنا وأخبرنا، وأنبأنا كالأول، إلا أنه يقول قراءةً أو سماعاً.

وقيل لا يقول هنال سمعتُ إذا قرأ.

وإن كان نظماً قال: أنشدنا قراءة عليه، وحدّثنا وأخبرنا وأنبأنا وسمعت، لا فرق بينهم، وفَرَّقَ بعضهم.

ويقول الشيخ بعد القراءة: نعم وما أشبه ذلك.

ولو سكت من غير إنكار أجزأ علىٰ الأصح.

وتصح القراءة من وراء حائط وستر، إذا عرف الشيخ أو القارىء أو أخبره به ثقة.

ولو قرأ علىٰ الشيخ ومنعه من الرواية، أو قرأ عليه كرهاً وأذن له كرهاً، لم تجز الرواية.

ثم الحضور: وهو أن يحضر الصغير لسماع الحديث.

ثم الإجازة وأرفعها المناولة نحو خذ هذا الكتاب فاروه عني.

ثم من الإجازة: إجازة معين لمعين بمعين، فيقول حدّثني وأخبرني وأنبأني إجازة، وبدونها خلاف[1].

---

(١) قال ابن الصلاح (ص١٥٣): «الذي استقر عليه العمل وقال به=

ثم إجازة معين لمعين مجهول وفيها خلاف[1].

ثم إجازة على وجه العموم نحو: أجزت للمسلمين، أو لمن أدرك زماني، وفيها خلاف.

وإن قيدت بوصف حصر فهي إلىٰ الجواز أقرب.

ثم إجازة لمجهول أو بمجهول وفيها خلاف.

ثم الإجازة المعلقة بالمشيئة وفيها خلاف.

ثم الإجازة لمعدوم تجوز تبعاً لموجود وإلا فلا علىٰ الأصح فيها.

ثم الإجازة لمن ليس بأهل حال الإجازة وفيها خلاف، الصحيح الجواز.

ثم الإجازة بما سيُحَمِّله والصحيح فيها عدم الجواز.

ثم إجازة المجاز هو أن يجيز له ما يجوز له روايته بالإجازة وفيها خلاف.

= جماهير أهل العلم من أهل الحديث وغيرهم القول بتجويز الإجازة وإباحة الرواية بها».

(١) قال ابن الصلاح (ص١٥٤): والجمهور من العلماء من المحدثين والفقهاء وغيرهم على تجويز الرواية بها أيضاً.

(٢) الصحيح جواز الرواية بالإجازة العامة.

انظر التقييد والإيضاح للعراقي (ص١٥٤ ـ ١٥٥).

ولو ناوله الكتاب في المناولة، ولم يقل له اروه عني، ولا أجزته لك، لم يجز روايته علىٰ الأصح.

ثم الكتابة: أَنْ يكتب الشيخ، أو يأمر من يكتب جملة من الأحاديث ويدفعها إليه، ويقول: أجزت لك روايتها، فتجوز.

وإن لم يقل أجزت لك جاز علىٰ الأصح.

وإن لم يحضره فلا بدّ من بيِّنة تشهد أنه خطه، وأن يعرف هو بنفسه أنه خطه، وقيل لا يكتفي بذلك.

ثم الإعلام: وهو أن يعلمه الشيخ أن هذا الحديث أو الكتاب سماعه، ولم يأذن له فيه، وفي جواز الرواية بذلك خلاف.

ثم الوصية: وهو أن يوصىٰ له بكتابه، فإن قرن ذلك بإجازة جاز، وإلا فخلاف.

ثم الوجادة: وهو أن يجد شيئاً مكتوباً بخط رجل، فلا يجوز له روايته، بل يقول وجدت بخطه.

وإن كان الكتاب مصنف له وليس بخطه، فَقُلْ: قال، ونحو ذلك.

[كتابة الحديث وكيفية ضبط الكتاب وتقييده]:

واختلفوا في جواز كتابة الحديث، فأجازها بعضهم

وكرهها بعضهم[1].

ويَنْقُط الخط ويَشْكُلُه، ويوضح مُلْتَبَس الأسماء.

ويكره الخط الدقيق إلا لضيق الورق أو للترحال.

وشر الكتابة التعليق والمَشْقِ[2].

وبعضهم يعلم الحروف المهملة إما بنقط أو خط وما أشبه ذلك.

ويكره أن يفصل في الخط ما أضيف إلىٰ اسم الله، مثل عبد الله بن فلان، فلا يكتب عبد في سطر والله بن فلان في سطر.

ويمجد الله عند ذكره فيقول: الله عزَّ وجلَّ ونحو ذلك.

ويصلي ويسلم على الرسول عند ذكره فيقول ﷺ.

---

(١) قال ابن الصلاح (ص١٨٣): ثم إنه زال ذلك الخلاف وأجمع المسلمون على تسويغ ذلك وإباحته.

قلت: وللخطيب البغدادي كتاب «تقييد العلم» ذكر فيه الخلاف في كتابة الحديث وانفصل إلى جواز الكتابة، وعليه العمل إلى يومنا هذا.

(٢) التعليق: خلط الحروف التي ينبغي تفريقها، والمشق: سرعة الكتابة.

ويكرَه تركه أو بعضه في اللفظ والخط.

وعليه أن يقابل أصله بأصل معتمد.

والساقط إذا كتبه، إن كان من وسط السطر خرج له إلىٰ جهة اليمين، لاحتمال أن يظهر آخر فيخرج له إلىٰ جهة اليسار.

وإن كان في آخر السطر خرجه إلىٰ جهة الشمال، وقيل إن ضاق خرجه إلىٰ جهة اليمين.

ويكتب الساقط إلىٰ فوق لاحتمال سقط آخر فلا يلقي له موضعاً، والسقط الصحيح يكتب عليه صح.

وإن كان في الأصل حرف مشكوك فيه أو ممرض، أو أراد يضبب عليه كتب فوقه صورة صـ، وبعضهم يكتب علىٰ الزائد «لا» في أوله، و «إلى» في آخره، وبعضهم يضرب عليه خطاً.

ثم الكتابة إن كانت في لوح أو شيءٍ صقيل محي الزائد، وإلا كشط، أو ضرب عليه، وهو أولىٰ. وقيل الضرب للفقهاء والكشط للحساب.

ثم الضرب تارة يأتوا به علىٰ الكلمة وتارةً فوقها، وتارةً يجعل في أوله نصف دارة وفي آخره كذلك، أو دارة صغيرة في أوله وآخره.

ولو زيد كلمة مشابهة لأخرىٰ بعدها، فالثانية أولىٰ بالضرب، وقيل يضرب علىٰ أرداهما، وقيل علىٰ التي في آخر السطر.

واختصر أهل الحديث في كتبهم حدثنا علىٰ ثنا أو نا وقيل دثنا، واختصروا أخبرنا علىٰ أنا وقيل أرنا وقيل أبنا. وبعضهم يختصر أنبأنا بنا.

وعادتهم حذف قال في الكتابة، ولا بدّ من الإتيان بها في اللفظ، وبعضهم يجعل لها القاف إشارة.

ويكتبوا عند الانتقال من سندٍ إلىٰ سند «ح».

ويكتب اسم الشيخ الذي سمع منه بعد البسملة، ويكتب اسم السامعين قبلها أو جنبها أو آخر الجزء أو ظهره.

وإذا طلب صاحب السماع الكتاب من مالكه استحب له إعارته إياه.

وقيل تجب إن كان السماع بخط مالك الكتاب.

[صفة رواية الحديث وشرط أدائه وما يتعلق بذلك]:

والرواية: إما من الحفظ، ومن لم يحفظ فمن الكتاب.

وإن رأىٰ سماعه ولم يذكره، جاز له روايته، وقيل لا[1].

ولو كان لا يحفظ وكتب كتاباً، ثم غاب الكتاب عنه، ثم جاءه[2] فإنه يجوز له الرواية منه علىٰ الأصح.

وتجوز الرواية بالمعنىٰ، وقيل لا تجوز.

ولا يجوز ذلك لمن لا يعرف مدلول الألفاظ ومقاصدها، وما يحيل معانيها.

ولا يجوز لراوي الحديث أن يأتي بلفظ أظهر ولا أخفى.

ويجوز حذف بعض الحديث والإتيان ببعضه، وقيل لا يجوز.

وقيل إذا لم يكن المحذوف بياناً للأول، أو مستثناً منه، أو متعلقاً به، أو يخل معناه.

وقيل يجوز من العارف دون غيره.

ويحذر من القراءة باللحن والتصحيف، فلربما اختلّ المعنىٰ فينبغي أن يتعانىٰ من النحو ما يصلح به ذلك والأخذ من الأفواه أسلم.

وإن جاء في حديث لحن أو تصحيف أو خطأ: فقيل يروىٰ كيف جاء، وقيل يصلح ويقرأ بالصواب، وهو أصح.

---

(١) الراجح جواز الرواية اعتماداً على غلبة الظن عند الراوي.

(٢) كلمة غير واضحة في الأصل، وما أثبتناه مقارب لرسمها.

وإن لم يُحِل ذلك المعنىٰ: فقيل يترك، وقيل يكتب إلىٰ جانبه.

وإن وجد في الكتاب ما يعلم أنه سقط ضرورةً كتبه.
وإن اندرس بعض كتابه جاز إلحاق ما اندرس من كتابٍ آخر.

وإذا كان سند الكتاب واحداً، فإعادة السند في كل مرة أحوط، ويجوز تركه ويقول: وبه.

ويجوز تقديم المتن علىٰ السند.

ويجوز إبدال لفظ الرسول بالنبي، والنبي بالرسول وقيل لا.

[آداب المحدث]:

وينبغي تصحيح النيّة في التحديث، ونية نشر الحديث والعلم.

وقال بعضهم يتوضأ أو يغتسل ويستعمل الطيب، ويجلس بأدبٍ وهيبة صدر المجلس، ولا يحدث مستعجلاً.

واختلفوا هل يجوز له أن يحدث إذا هرم وخاف من هَرَمِهِ؟

وأفضل سن التحديث في الثلاثين والأربعين ونحو ذلك.

وكذلك إذا عُمِّرَ، وخاف أن يدخل عليه ما ليس من حديثه.

ولا يقوم لأحد في حال التحديث، وكذلك القارىء.

ويرتل الحديث و [لا][1] يسرده سرداً، ويحمد ويصلي علىٰ النبي ﷺ في أوله وآخره ويدعو.

ويستحب الإملاء للمحدث العارف فإنه من أعلىٰ مراتب السماع، ويقرأ شيئاً من القرآن في أول مجلسه، ثم يحمد ويصلّىٰ علىٰ النبيّ ﷺ.

ويجوز أن يذكر من اشتهر بلقب به ما لم يكن يكرهه.

ويستحب لصاحب الإملاء أن يروي عن شيوخٍ عديدة، وأن يبدأ بأرفعهم ويجتنب المشكل.

واستحسنوا له الحكايات والنوادر والإنشاد.

[آداب طالب الحديث]:

وينبغي للطالب أن يخلص النيّة ويبدأ بالعوالي وما يهم، ويشد الرحل في الطلب.

ويستعمل ما سمع من الحديث في فضائل الأعمال.

---

(١) سقطت من الأصل والصواب إثباتها.

ويبدأ بالصحيحين ثم السنن والبيهقي ومسند أحمد والموطأ.

[معرفة الإسناد العالي والنازل]:

والإسناد العالي سنّة.

والموافقة أن يروي حديثاً في أحد الكتب الستة، ثم يرويه من غير الكتب الستة فيجتمع بأحد الستة بشيخه.

[معرفة المشهور من الحديث]:

والحديث الذي ينفرد به بعض الرواة يوصف بالغريب.

والمشهور منه ما هو مشهور بين أهل الحديث وغيرهم، ومنه ما هو مشهور بين أهل الحديث فقط.

وقد تكون الغرابة في لفظ الحديث كلفظة غامضة بعيدة عن الفهم.

[الحديث المسلسل]:

والمسلسل من الحديث: فالتسلسل من جهة الإسناد وهو ما توارد رجال إسناده واحداً فواحداً علىٰ حالة واحدة، أو صفة واحدة.

سواء كانت الصفة للرواة أو للإسناد.

وسواء كان ما وقع منه في الإسناد في صيغ الأداء أو متعلقاً بزمن الرواية أو بالمكان.

وسواء كانت أحوال الرواة أو صفاتهم أقوالاً أو أفعالاً.

[ناسخ الحديث ومنسوخه]:

الناسخ والمنسوخ: فالنسخ[1] رفع الحكم السابق بحكمٍ آخر، والمنسوخ هو المرفوع.

وتارة ينسخ اللفظ والحكم، وتارة ينسخ اللفظ دون الحكم، وتارة ينسخ الحكم دون اللفظ.

ويعلم بنص الشارع أو إخبار الصحابي، أو يكون أحدهما سابقاً، أو يموت راوي أحدهما قبل إسلام الآخر.

[التصحيف]:

ومعرفة التصحيف في الحديث من أجل علومه، وقد صنّف جماعة في ذلك[2].

---

(١) كان في الأصل «الناسخ»، والصواب ما أثبتناه.

(٢) منهم أبو هلال الحسن بن عبد الله العسكري المتوفى سنة ٣٨٢ هـ، وكتابه تصحيفات المحدثين مطبوع.

[مختلف الحديث]:

ومعرفة المختلف من الحديث: فإذا وجدنا حديثين مختلفي الظاهر ولا ناسخ، فإن أمكن الجمع بوجهٍ فُعِل وإلا تعارضا، ورجع إلىٰ الترجيح: إما بكثره الرواة، أو كون أحدهما متفق علىٰ عدالته، أو كونه بالغاً حال التحمل، أو كونه بحدثنا والآخر عرضاً، أو كونه بحدثنا أو عرضاً والآخر كتابة أو وجادة أو مناولة، أو كونه مباشراً، لما رواه، أو كونه أحسن سياقاً أو استقصاء لحديثِهِ أو أقرب مكاناً، أو أكثر ملازمة لشيخه، وكونه سمعه من مشائخ بلده، أو كون أحد الحديثين له مخارج، أو كون إسناده حجازياً أو من بلد لا يرضون التدليس، أو كون الراوي مشافهاً، أو كون الحديث أقرب من الآخر لم يضطرب وعدم اختلاف ألفاظه، وكونه متفقاً علىٰ رفعه أو إيصاله، أو كون راويه لا يجيز الرواية بالمعنىٰ، وكونه فقيهاً، وكونه صاحب كتاب يرجع إليه والمرجحات كثيرة.

وخَفِيّ الإرسال أن يروي عمن سمع منه ما لم يسمع منه، أو من أدركه ولم يسمع منه أو لم يلقه.

ويعرف ذلك بمعرفة أنهما لم يجتمعا، أو بعدم سماعه منه ونحو ذلك.

[معرفة الصحابة]:

والصحابي من رأىٰ النبي ﷺ في حال إسلامه أو اجتمع به مع مانع من رؤيته.

وقيل من طالت مدته معه ـ وقيل من أقام معه سنتين وغزا معه.

ويعرف ذلك بالاشتهار، أو بإخبار الغير، أو هو عن نفسه.

والصحابة كلهم عدول، وقيل إلىٰ زمن الفتنة، وقيل هم كغيرهم[1].

والمكثرون منهم عن النبيّ ﷺ ستة، أنس وابن عمر وعائشة وابن عباس وجابر بن عبد الله وأبو هريرة وهو أكثرهم.

وأكثرهم قيل ابن عباس.

والعبادلة قال أحمد: هم ابن عباس وابن عمر وابن الزبير وابن عمرو بن العاص. قيل لِه: فابن مسعود؟ قال: لا، ليس هو من العبادلة. وقيل ابن مسعود مكان ابن الزبير.

وكثر الصحابة في آخر الأمر فلم يمكن حصرهم.

---

(١) الصحابة كلهم عدول بشهادة القرآن والسنة النبوية وبإتفاق أهل السنة والجماعة، ولا عبرة بمقالات المبتدعة.

والصحابة طباق بعضهم أعلىٰ من بعض، كما أن بعضهم أفضل من بعض.

وأفضلهم الصديق ثم عمر ثم عثمان ثم علي، ثم الستة الباقون علىٰ الترتيب. وقيل بالوقف بعد عثمان وقيل بعد علي.

وأبو بكر أسلم أول وقيل علي وقيل خديجة وقيل زيد.

وآخر الصحابة موتاً أبو الطفيل[1] وهو آخر من مات بمكة، واختلفوا في آخر من مات بالمدينة.

[معرفة التابعين]:

والتابعي هو من لقي الصحابي، وهم طباق قيل ثلاث وقيل أربع وقيل خمس عشرة.

وأفضلهم قال أحمد: سعيد بن المسيب، ورُوِيَ عنه: قيس بن أبي حازم وأبو عثمان النهدي ومسروق.

وقال مَرَّة: لا أعلم في التابعين مثل أبي عثمان وقيس.

وقيل الحسن البصري وقيل أُوَيْس.

وأفضل نساء التابعين حفصة بنت سيرين، وقيل عمرة

---

(١) واثلة بن الأسقع، توفي سنة عشر ومئة رضي الله عنه.

بنت عبد الرحمن، وأم الدرداء الصغرىٰ والكبرىٰ صحابية[١].

والفقهاء السبعة وهم: خارجة والقاسم وعروة وسليمان ابن يسار وعبيد الله بن عبد الله بن عتبة وسعيد بن المسيب وأبو سلمة[٢].

والمخضرمون هم الذين أدركوا الجاهلية وحياة الرسول وليس لهم صحبة، لم يسلموا إلا بعد وفاة النبي ﷺ[٣]، وهم من أكابر التابعين.

[رواية الأكابر عن الأصاغر]:

وقد روى الأكابر عن الأصاغر، والكبر تارة بالسن أو بالقدر أو بهما.

---

(١) أم الدرداء الصغرى اسمها هُجَيْمة بنت حُيَيْ الأوصابية الحميرية.

(٢) خارجة هو ابن زيد بن ثابت الأنصاري، وعروة هو ابن الزبير بن العوام، والقاسم هو ابن محمد ابن أبي بكر الصديق، وأبو سلمة هو ابن عبد الرحمٰن بن عوف.

(٣) قوله: «ولم يسلموا إلا بعد وفاة النبي ﷺ» فيه نظر، فإن منهم من أسلم في حياته ﷺ كقيس بن أبي حازم، دخل المدينة بعد وفاته ﷺ بليال ففاتته الصحبة.

[رواية الأقران]:

ورواية الأقران بعضهم عن بعض وهو استواءهما إما في السن أو في القدر.

[معرفة الأخوة والأخوات]:

ومعرفة الأخوة والأخوات: وقد صنف أهل هذا الشأن فيه[1]. ورواية الآباء عن الأبناء وعكسه.

[السابق واللاحق]:

والسابق واللاحق وهو أن يروي إثنان عن واحد أحدهما متقدم والآخر متأخر.

[معرفة من لم يرو عنه إلا راو واحد]:

وعامر بن شهر تفرد الشعبي بالرواية عنه، وكذلك في التابعين والصحابة وغيرهم، منهم من لم يرو عنه إلا راوٍ واحد.

[معرفة من ذكر بأسماء مختلفة أو نعوت متعددة]:

ومن الرواة من يعرف بنعوت كثيرة، وإذا سماه أو

---

(١) كعلي بن المديني والدارقطني والكتابان مطبوعان.

وصفه الراوي عنه بالمُلْتَبِسِ بينهما فهو من أنواع التدليس.

والإسم هو العَلَمُ على الإنسان الذي يعرف به، واللقب[1] فهو كل صنعة تشعر بمدح أو ذم. والكنية كل ما صُدِّرَ بأبٍ[2] أو أم.

[معرفة الأسامي والكنى]:

وينبغي أن يعرف الأسماء والكنى والألقاب (ـ)[3] الأسماء ما كناهم وما ألقابهم، لئلا يرى من سُمِّيَ باسمه في موضع، ويراه في موضع آخر بكنيته أو لقبه فيظنه غيره.

[المؤتلف والمختلف]:

والمؤتلف والمختلف: ما اتفق خطاً واختلف لفظاً من الأسماء، والألقاب والأنساب ونحوها، كابن سلاّم وابن سلام بالتشديد والتخفيف.

وقد يختلفا في النقط ويتفقا في الخط كبشّار وسيّار، وبشر وبسر.

---

(١) كتب في الأصل «القلب» والصواب ما أثبتناه.

(٢) كان في الأصل «أم» والصواب ما أثبتناه.

(٣) ثلاث كلمات ذهبت بها الرطوبة والتصاق الأوراق لم أتمكن من قراءتها.

[المتفق والمفترق]:

والمتفق والمفترق: وهو ما اتفق خطه ولفظه وافترق مسماه ـ وقد صنف الخطيب فيه ـ نحو الخليل بن أحمد فهم ستة رجال، وصالح بن أبي صالح أربعة.

[المتشابه]:

وتلخيص المتشابه تركب من النوعين السابقين وهو أن يتفق الإسمان في اللفظ والخط ويفترقا في الشخص، ويأتلف اسم أبويهما في الخط ويختلفا في اللفظ. أو على العكس بأن يأتلف الاسمان خطاً ويختلفا لفظاً ويتفق اسم أبويهما لفظاً.

أو نحو ذلك: أن يتفق الاسمان أو الكنيتان لفظاً ويختلف نسبهما نطقاً.

أو تتفق النسبة لفظاً ويختلف الاسمان أو الكنيتان لفظاً.

والمشتبه المقلوب: بأن يكون اسم أحد الراويين كاسم أب الآخر خطاً ولفظاً، واسم الآخر كاسم أب الأول فينقلب على الراوي.

[معرفة المنسوبين إلى غير آبائهم]:

ونسب قوم إلى غير آبائهم: فقوم منهم نسبوا إلى أمهاتهم، ومنهم من نسب إلى جدته الدنيا، ومنهم من

نسب إلى جدته العليا، ومنهم من نسب إلى جده، ومنهم من نسب إلى قبيلته.

[معرفة النسب التي على خلاف ظاهرها]:

ونسب قوم إلى خلاف الظاهر: نحو أن ينسب إلى شيء متبادر إلى الفهم والمراد غير ذلك، نحو أن يقال البدري ولا يراد أن ينسب إلى من شهد بدراً، بل غير ذلك.

[معرفة المبهمات]:

ومِنَ الرواة مَنْ لم يسم نحو عن امرأة أو رجل، وأن امرأة سألت النبي ﷺ أو رجلاً أو نحو ذلك.

[معرفة تواريخ الرواة]:

ومما عني به أهل هذا الفن تاريخ الوَفيات ليعلم بذلك الكذب.

فإنه إذا ادعى شخص أنه سمع أو قرأ على فلان، فإن كان قد أدركه علم صدقه، وإلا فهو كاذب.

[معرفة الثقات والضعفاء من الرواة]:

وقد عنوا أيضاً بالجرح والتعديل ليعلموا الثقة فيأخذوا عنه، والضعيف والكذاب فيتركوه.

[معرفة من اختلط من الرواة]:

ثم من الرواة من اختلط بعد أن كان ثقة.

ثم هؤلاء منهم من روى عنه الآخذ عنه في الحالين، ومنهم من أخذ عنه في حال كونه ثقة فقط، ومنهم من أخذ عنه في حال اختلاطه فقط.

[معرفة طبقات الرواة]:

ومن المهم معرفة طبقات الرواة لئلا يلتبس واحد بآخر، ومن ذلك معرفة الموالي من العلماء والرواة.

فإن المولى ينسب إلى قبيلة مولاه، فربما ظن أنه منهم، وربما وقع بذلك أيضاً خلل في الأحكام الشرعية في الأمور المشترط فيها النسب: كالإمامة العظمى، وإمامة الصلاة، والكفاءة في النكاح.

ومن ذلك معرفة بلدان الرواة وأوطانهم. وذلك مهم، لأجل الصدق والكذب أيضاً.

وينسب الرجل إلى بلده، فإن كان سكن في بلدتين فتجوز نسبته إلى إحداهما، وتجوز نسبته إليهما، ويبدأ بالأولى ثم الثانية.

وإن كان في قرية أو محلة من بلد، جاز أن ينسب إلى تلك القرية أو المحلة، ويجوز أن ينسب إلى البلد كلها. والله أعلم.

تم والحمد لله وحده وصلى الله على سيدنا محمد وآله وصحبه وسلم.

وفرغ منه مؤلفه يوسف بن حسن بن أحمد بن عبد الهادي في نهار الأحد ثاني شهر ذي القعدة سنة خمس وستين وثمان مئة بمدرسة أبي عمر.

مصادر ومراجع

١ - **إرشاد طلاب الحقائق إلى معرفة سنن خير الخلائق:**
لأبي زكريا يحيى بن شرف النووي **ت سنة ٦٧٦ هـ.**
تحقيق الدكتور نور الدين عتر.
دار البشائر الإسلامية - بيروت.
الطبعة الثانية. سنة ١٤١١ هـ.

٢ - **ألفية السيوطي في علم الحديث:**
تصحيح وشرح العلامة أحمد بن محمد شاكر رحمه الله.
مصورة دار المعرفة - بيروت.

٣ - **الباعث الحثيث شرح اختصار علوم الحديث لابن كثير:**
للعلامة أحمد بن محمد شاكر المصري ت سنة ١٣٧٧ هـ.
تعليق العلامة محمد ناصر الدين الألباني.
تحقيق علي بن حسن بن علي الحلبي.
دار العاصمة - الرياض.
الطبعة الأولى سنة ١٤١٥ هـ.

٤ - **التقييد والإيضاح شرح مقدمة ابن الصلاح:**
للحافظ زين الدين عبد الرحيم بن الحسين العراقي (ت سنة ٨٠٦ هـ).
تحقيق العلامة محمد راغب الطباخ الحلبي ت سنة ١٣٧٠ هـ.
مصورة دار الحديث - بيروت.
الطبعة الثانية سنة ١٤٠٥ هـ.

٥ - **الدر النقي في شرح ألفاظ الخرقي:**
لأبي المحاسن يوسف بن حسن عبد الهادي المقدسي (ت سنة ٩٠٩ هـ).
تحقيق الدكتور رضوان مختار بن غربية.
دار المجتمع - جدة.
الطبعة الأولى سنة ١٤١١ هـ.

٦ - **دفع الملامة من استخراج أحكام العمامة:**
لأبي المحاسن يوسف بن حسن بن عبد الهادي المقدسي (ت سنة ٩٠٩ هـ).
تحقيق الدكتور عبد الله بن محمد البيطار والدكتور عبد العزيز بن محمد الحجيلان.
دار الوطن - الرياض.
الطبعة الأولى. سنة ١٤١٥ هـ.

٧ - **علوم الحديث:**
للإمام أبي عمرو عثمان بن عبد الرحمٰن الشهرزوري

المعروف بابن الصلاح (**ت سنة ٦٤٣ هـ**).
تحقيق الدكتور: نور الدين عتر.
دار الفكر ـ دمشق. سنة ١٤٠٦ هـ.

٨ ـ **الكفاية في علم الرواية:**
للإمام الحافظ أبي بكر أحمد بن علي بن ثابت المعروف بالخطيب البغدادي (**ت سنة ٤٦٣ هـ**).
مصورة دار الكتب العلمية عن طبعة دائرة المعارف العثمانية، بحيدر آباد الهند.

٩ ـ **المقنع في علوم الحديث:**
للحافظ سراج الدين عمر بن علي بن أحمد الأنصاري المعروف بابن الملقن (**ت سنة ٨٠٤ هـ**).
تحقيق عبد الله بن يوسف الجديع.
دار فواز للنشر ـ الإحساء.
الطبعة الأولى. سنة ١٤١٣ هـ.

١٠ ـ **النكت على كتاب ابن الصلاح:**
للإمام الحافظ أحمد بن علي بن حجر العسقلاني (**ت سنة ٨٥٢ هـ**).
تحقيق الدكتور ربيع بن هادي عمير المدخلي.
دار الراية ـ الرياض.
الطبعة الثانية سنة ١٤٠٨ هـ.

فهرس الموضوعات

الموضوع	الصفحة